

هل على الحائض طواف وداع؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

إذا اعتمرت المرأة فطافت وسعت وقصرت. ثم جلست في الحرم وجاءتها العادة الشهرية. وهي لم تطف طواف الوداع وليس معها وقت للبقى في مكة حتى تطهر فماذا تفعل أثابكم الله؟ يا أخي سعود من منطقة حائل تقول المرأة إذا جاءت معتمرة - [00:00:00](#) وطافت وسعت وقصرت وحلت ثم جاءت هالعادة الشهرية فهل تبقى حتى تطهر لاجلك طواف الوداع نقول لك يا أخي سعود لا بل تسافر فان الحائض لا وداع عليها سواء كان في حج او - [00:00:20](#) فقد قال فقد جاء في حديث ابن عباس امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحق اه فالحائض لا وداع لها بل تسافر ولا شيء عليها ان شاء الله. والله اعلم - [00:00:40](#)